بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

السَّنَةُ الثَّالِثَةُ : جَمِيعُ الشُّعَبِ — ثَانَوِيَّةُ شَهِيدِي عَمَّارْ بْنْ أَحْمَدْ / تَاكْسَلَانْت — السَّنَةُ الدِّرَاسِيَّةُ : ١٤٤٢هـ / ٢٠٢١م

الزَّمَنُ : سَاعَتَانِ وَنِصْفٌ

بَكَالُورِيَا تَجْرِيبِيَّةٌ فِي مَادَّةِ الْعُلُومِ الْإِسْلَامِيَّةِ

عَلَى الْمُتَرَشِّحِ أَنْ يَخْتَارَ أَحَدَ الْمَوْضُوعَيْنِ الْآتِيَيْنِ

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ قُلۡ يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لَا تَغۡلُواْ فِي دِينِكُمۡ غَيۡرَ ٱلۡحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوٓاْ أَهۡوَآءَ قَوۡمٖ قَدۡ ضَلُّواْ مِن قَبۡلُ وَأَضَلُّواْ كَثِيرٗا وَضَلُّواْ عَن سَوَآءِ
ٱلسَّبِيلِ (77) لُعِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنۢ بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُۥدَ وَعِيسَى ٱبۡنِ مَرۡيَمَۚ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَواْ وَّكَانُواْ يَعۡتَدُونَ (78) كَانُواْ لَا يَتَنَاهَوۡنَ
عَن مُّنكَرٖ فَعَلُوهُۚ لَبِئۡسَ مَا كَانُواْ يَفۡعَلُونَ (79) تَرَىٰ كَثِيرٗا مِّنۡهُمۡ يَتَوَلَّوۡنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْۚ لَبِئۡسَ مَا قَدَّمَتۡ لَهُمۡ أَنفُسُهُمۡ أَن سَخِطَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِمۡ
وَفِي ٱلۡعَذَابِ هُمۡ خَٰلِدُونَ (80) ﴾ [سُورَةُ الْمَائِدَةِ : ٧٧ – ٨٠]

الْجُزْءُ الْأَوَّلُ : ١٢ نُقْطَةً

1. فِي الْآيَاتِ الْكَرِيمَاتِ إِشَارَةٌ إِلَى رِسَالَتَيْنِ سَمَاوِيَّتَيْنِ مُحَرَّفَتَيْنِ ، وَبَعْضِ أَسْبَابِ انْحِرَافِهِمَا ، وَأُسْلُوبَيْنِ مِنْ أَسَالِيبِ تَقْوِيمِهِمَا :

أ/. عَرِّفْ بِالرِّسَالَتَيْنِ الْمُشَارِ إِلَيْهِمَا ، مَعَ بَيَانِ عَقِيدَتِهِمَا فِي النَّبِيَّيْنِ الْمَنْصُوصِ عَلَيْهِمَا فِي الْآيَاتِ

ب/. بَيِّنْ أَسْبَابَ انْحِرَافِهِمَا حَسْبَ مَا وَرَدَ فِي الْآيَاتِ الْكَرِيمَاتِ

ج/. اسْتَنْبِطْ وَسِيلَتَيْ تَقْوِيمِ انْحِرَافَاتِ هَاتَيْنِ الطَّائِفَتَيْنِ ، مَعَ شَرْحِهِمَا حَسْبَ سِيَاقِهِمَا

2. بَعْدَ تَحْرِيفِ الرِّسَالَتَيْنِ السَّابِقَتَيْنِ نُسِخَتَا بِالشَّرِيعَةِ الْمُحَمَّدِيَّةِ الْخَالِدَةِ الَّتِي لَهَا آثَارٌ طَيِّبَةٌ عَلَى الْفَرْدِ وَ الْمُجْتَمَعِ :

أ/. سَمِّ أَثَرَيْنِ مِنْ آثَارِ الْعَقِيدَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ عَلَى الْفَرْدِ وَ الْمُجْتَمَعِ

ب/. تُعْتَبَرُ عَقِيدَةُ غُفْرَانِ الذُّنُوبِ مِنْ مَظَاهِرِ هَذَا الانْحِرَافِ : بَيِّنْ حَقِيقَةَ هَذِهِ الْعَقِيدَةِ ؟

ج/. فِيمَ تَتَجَلَّى مُرُونَةُ الشَّرِيعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ الْخَالِدَةِ ؟

3. يُعْتَبَرُ الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَ النَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ مِنْ أَسْبَابِ خَيْرِيَّةِ أُمَّةِ الْإِسْلَامِ ، وَبِسَبَبِ إِهْمَالِهِ لُعِنَ أَهْلُ الْكِتَابِ :

أ/. أَبْرِزْ دَوْرَ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَ النَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ فِي مُحَارَبَةِ الانْحِرَافَاتِ وَ الْجَرَائِمِ

ب/. مِنْ شُرُوطِ النَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ كَوْنُ الْمُنْكَرِ مُتَّفَقًا عَلَيْهِ : سَمِّ ثَلَاثَةَ شُرُوطٍ لِهَذَا الاتِّفَاقِ

ج/. عَرِّفِ الْمَقْصَدَ الشَّرْعِيَّ الْمُتَحَقِّقَ مِنْ تَشْرِيعِ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَ النَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ

4. اسْتَنْبِطْ مِنَ الْآيَاتِ الْكَرِيمَاتِ أَعْلَاهُ حُكْمًا شَرْعِيًّا وَ فَائِدَةً

قَالَ ابْنُ رَجَبٍ رَحِمَهُ اللَّهُ :
« مُعَاوَدَةُ الصِّيَامِ بَعْدَ صِيَامِ رَمَضَانَ عَلَامَةٌ عَلَى قَبُولِ صَوْمِ رَمَضَانَ »

الْجُزْءُ الثَّانِي : ٨ نِقَاطٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه : ﴿ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَعْمَلَ رَجُلًا عَلَى خَيْبَرَ ، فَجَاءَهُ بِتَمْرٍ جَنِيبٍ (جَيِّدٍ) ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَكُلُّ تَمْرِ خَيْبَرَ هَكَذَا ؟ فَقَالَ : لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّا لَنَأْخُذُ الصَّاعَ مِنْ هَذَا بِالصَّاعَيْنِ ، وَالصَّاعَيْنِ بِالثَّلَاثَةِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : فَلَا تَفْعَلْ ، بِعِ الْجَمْعَ (الرَّدِيءَ) بِالدَّرَاهِمِ ، ثُمَّ ابْتَعْ بِالدَّرَاهِمِ جَنِيبًا ﴾ [مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ]

1. نَصَّ الْحَدِيثُ النَّبَوِيُّ الشَّرِيفُ عَلَى تَحْرِيمِ أَحَدِ نَوْعَيِ الرِّبَا ، وَأَكَّدَ قَاعِدَتَيْنِ مِنْ قَوَاعِدِ اسْتِبْعَادِهِ مِنَ الْمُعَامَلَاتِ الْمَالِيَّةِ :

أ/. عَرِّفْ بِالصَّحَابِيِّ الْجَلِيلِ رَاوِي الْحَدِيثِ

ب/. عَرِّفْ نَوْعَ الرِّبَا الْمُشَارَ إِلَيْهِ فِي الْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ أَعْلَاهُ ، مَعَ بَيَانِ عِلَّةِ تَحْرِيمِهِ فِي الطَّعَامِ

ج/. سَمِّ هَاتَيْنِ الْقَاعِدَتَيْنِ ، مُمَثِّلًا لِكُلِّ قَاعِدَةٍ مِنْهُمَا بِمِثَالٍ

2. حُرِّمَ الرِّبَا لِتَهْدِيدِهِ لِصِحَّةِ الْإِنْسَانِ ، وَفِي تَحْرِيمِهِ حِفْظٌ لِمَقْصِدٍ مِنْ مَقَاصِدِ شَرِيعَةِ الْإِسْلَامِ :

أ/. سَمِّ بَعْضَ الْأَمْرَاضِ الَّتِي يُوَلِّدُهَا الرِّبَا عِنْدَ مُتَعَاطِيهِ ، مُبَيِّنًا طُرُقَ حِفْظِ الْإِسْلَامِ لِهَذِهِ الصِّحَّةِ

ب/. كَيْفَ يُسَاهِمُ تَحْرِيمُ الرِّبَا فِي حِفْظِ هَذَا الْمَقْصَدِ الشَّرْعِيِّ ؟

ج/. عَرِّفِ الْعُقُوبَةَ الْمُنَاسِبَةَ لِآكِلِ الرِّبَا ، مُمَثِّلًا لَهَا بِمِثَالَيْنِ

صَوَّبَ اللَّهُ أَفْهَامَكُمْ وَسَدَّدَ أَقْلَامَكُمْ وَجَعَلَ النَّجَاحَ حَلِيفَكُمْ

3. اسْتَنْبِطْ فَائِدَتَيْنِ مِنَ الْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ الشَّرِيفِ

السَّنَةُ الثَّالِثَةُ: جَمِيعُ الشُّعَبِ	ثَانَوِيَّةُ شْهَيْلِي عَمَّار بْنِ أَحْمَدْ / تَاكْسْلَانْتْ	السَّنَةُ الدِّرَاسِيَّةُ: ١٤٤٣هـ / ٢٠٢١ م

عَنَاصِرُ الإِجَابَةِ النَّمُوذَجِيَّةِ لاخْتِبَارِ البَكَالُورْيَا التَّجْرِيبِيَّةِ — تَنْقِيطٌ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ — الجُزْءُ الأَوَّلُ لِلْمَوْضُوعِ الأَوَّلِ — ١٣ ن

السُّؤَالُ ①:

أ/. تَعْرِيفُ رِسَالَتَيِ اليَهُودِيَّةِ وَ النَّصْرَانِيَّةِ المُحَرَّفَتَيْنِ، مَعَ بَيَانِ عَقِيدَتِهِمَا فِي نَبِيَّيِ اللَّهِ دَاوُدَ وَ عِيسَى عليهما السلام:

✍. اليَهُودِيَّةُ: مُصْطَلَحٌ حَادِثٌ يُطْلَقُ عَلَى الدِّيَانَةِ البَاطِلَةِ المُحَرَّفَةِ عَنِ الدِّينِ الحَقِّ الَّذِي بُعِثَ بِهِ مُوسَى، وَيَعْتَقِدُونَ أَنَّ دَاوُدَ عليه السلام زَانٍ — ①

✍. النَّصْرَانِيَّةُ: مُصْطَلَحٌ حَادِثٌ يُطْلَقُ عَلَى الدِّينِ – المُحَرَّفِ عَنِ الدِّينِ الحَقِّ – الَّذِي بَشَّرَ بِهِ المَسِيحُ عِيسَى عليه السلام، وَأَتْبَاعُهَا النَّصَارَى وَيَعْتَقِدُونَ أَنَّ عِيسَى عليه السلام أُقْنُومٌ وَابْنُ اللَّهِ الوَحِيدُ الَّذِي افْتَدَى بِنَفْسِهِ فَصُلِبَ لِيُخَلِّصَ البَشَرِيَّةَ مِنْ خَطِيئَةِ أَبِيهِمْ آدَمَ عليه السلام — ①

ب/. أَسْبَابُ انْحِرَافِ اليَهُودِيَّةِ وَ النَّصْرَانِيَّةِ حَسَبَ مَا وَرَدَ فِي الآيَاتِ: (تُقْبَلُ: الانْغِمَاسُ فِي المَلَذَّاتِ وَ الشَّهَوَاتِ لِأَنَّ سَبَبَهُ الهَوَى)

✍. التَّعَصُّبُ وَ الغُلُوُّ فِي الدِّينِ: وَذَلِكَ بِالتَّمَسُّكِ وَالانْتِصَارِ لِلْعَقَائِدِ البَاطِلَةِ وَتَرْكِ مَا خَالَفَهَا، وَمُجَاوَزَةِ الحَدِّ بِتَأْلِيهِ عِيسَى عليه السلام — 0.5

✍. التَّقْلِيدُ الأَعْمَى لِلْمَوْرُوثَاتِ: وَذَلِكَ بِاتِّبَاعِ النَّصَارَى لِلْمُعْتَقَدَاتِ المَوْرُوثَةِ عَنِ اليَهُودِ دُونَ تَمْحِيصٍ وَتَمْيِيزٍ وَ دُونَ دَلِيلٍ وَبُرْهَانٍ — 0.5

ج/. وَسِيلَتَيْ (أُسْلُوبَيْ) تَثْبِيتِ العَقِيدَةِ الإِسْلَامِيَّةِ وَتَقْوِيمِ انْحِرَافَاتِ الطَّائِفَتَيْنِ، مَعَ شَرْحِهِمَا حَسَبَ سِيَاقِهِمَا:

☜ مُنَاقَشَةُ الانْحِرَافَاتِ: نَاقَشَ سُبْحَانَهُ أَهْلَ الكِتَابِ فِي انْحِرَافِهِمْ، وَضَلَالِهِمْ وَإِضْلَالِهِمْ بِاتِّبَاعِ أَهْوَائِهِمْ، فَأَبْطَلَ عَقَائِدَهُمْ وَقَبَّحَ أَفْعَالَهُمْ؛ لِيَزْدَادَ المُوَحِّدُونَ إِيمَانًا مَعَ إِيمَانِهِمْ وَيَقِينًا بِعَقِيدَتِهِمْ وَثَبَاتًا عَلَى دِينِهِمْ — ①

☜ رَسْمُ صُوَرِ الكَافِرِينَ المُنَفِّرَةِ: صَوَّرَ سُبْحَانَهُ حَالَ أَهْلِ الكِتَابِ فِي غُلُوِّهِمْ وَضَلَالِهِمْ، وَعِصْيَانِهِمْ وَاعْتِدَائِهِمْ، وَسُكُوتِهِمْ عَنِ المُنْكَرِ الَّذِي كَانَ سَبَبًا فِي لَعْنِهِمْ، وَتَوَلِّيهِمْ لِأَعْدَاءِ اللَّهِ الَّذِي كَانَ سَبَبًا فِي تَعْذِيبِهِمْ وَسَخَطِهِ عَلَيْهِمْ؛ مِمَّا يَجْعَلُنَا نَنْفِرُ مِنْهُمْ وَنَكْرَهُ أَنْ نَكُونَ مِثْلَهُمْ، وَمَصِيرُنَا مِثْلَ مَصِيرِهِمْ؛ فَنَسْتَقِيمَ عَلَى الطَّرِيقِ السَّدِيدِ، وَنُخْلِصَ لِلَّهِ العِبَادَةَ وَ التَّوْحِيدَ — ①

السُّؤَالُ ②:

أ/. أَثَرَيْنِ مِنْ آثَارِ العَقِيدَةِ الإِسْلَامِيَّةِ عَلَى: ✍. الفَرْدِ: الاسْتِقَامَةُ وَ البُعْدُ عَنِ الانْحِرَافِ وَ الجَرِيمَةِ ، ✍. المُجْتَمَعِ: الصَّلَاحُ وَ الإِصْلَاحُ — ①

ب/. بَيَانُ حَقِيقَةِ عَقِيدَةِ غُفْرَانِ الذُّنُوبِ عِنْدَ النَّصَارَى: حَيْثُ تَزْعُمُ المَسِيحِيَّةُ المُحَرَّفَةُ تَوَسُّطَ رِجَالِ الدِّينِ بَيْنَ اللَّهِ وَخَلْقِهِ فِي العِبَادَةِ بِإِصْدَارِ صُكُوكِ الغُفْرَانِ مُقَابِلَ قَرَابِينَ وَصَلَوَاتٍ؛ فَصَارُوا طَوَاغِيتَ يَسْتَعْبِدُونَ النَّاسَ وَيُحِلُّونَ لَهُمْ وَيُحَرِّمُونَ بِأَهْوَائِهِمْ — ①

ج/. تَتَجَلَّى مُرُونَةُ الشَّرِيعَةِ الخَالِدَةِ فِي قُدْرَتِهَا عَلَى تَشْرِيعِ الحُلُولِ المُنَاسِبَةِ لِلنَّوَازِلِ المُسْتَجَدَّةِ فِي كُلِّ بِيئَةٍ وَعَصْرٍ لِتَنَوُّعِ مَصَادِرِهَا — 0.5

السُّؤَالُ ③:

أ/. دَوْرُ الأَمْرِ بِالمَعْرُوفِ وَ النَّهْيِ عَنِ المُنْكَرِ فِي مُحَارَبَةِ الانْحِرَافَاتِ وَ الجَرَائِمِ:

✍. قَبْلَ مُوَاقَعَتِهَا (مَنْهَجٌ وِقَائِيٌّ تَرْبَوِيٌّ): بِالأَمْرِ بِمَكَارِمِ الأَخْلَاقِ وَالعِبَادَاتِ، وَالنَّهْيِ عَنْ ضِدِّهَا مِنْ صُوَرِ الانْحِرَافَاتِ بِاللِّسَانِ — 0.5

✍. بَعْدَ مُوَاقَعَتِهَا (مَنْهَجٌ عِلَاجِيٌّ عِقَابِيٌّ): بِالعُقُوبَاتِ الحَدِّيَّةِ وَالقِصَاصِ عَلَى المُجْرِمِينَ بِاليَدِ، وَتَعْزِيرِ المُنْحَرِفِينَ بِاليَدِ وَاللِّسَانِ — 0.5

ب/. ثَلَاثَةُ شُرُوطٍ مِنْ شُرُوطِ الإِجْمَاعِ: أَنْ يَكُونَ: اتِّفَاقًا كُلِّيًّا عَلَى حُكْمٍ شَرْعِيٍّ بَيْنَ عُلَمَاءَ مُسْلِمِينَ فِي عَصْرٍ وَاحِدٍ بَعْدَ وَفَاتِهِ ﷺ — 1.5

ج/. تَعْرِيفُ المَقْصِدِ المُتَحَقِّقِ مِنْ تَشْرِيعِ الأَمْرِ بِالمَعْرُوفِ وَ النَّهْيِ عَنِ المُنْكَرِ: (التَّوْحِيدُ أَعْظَمُ مَعْرُوفٍ، وَالشِّرْكُ وَالكُفْرُ أَكْبَرُ مُنْكَرٍ)

✍. مَقْصِدٌ ضَرُورِيٌّ (الدِّينُ): هُوَ مَا تَقُومُ عَلَيْهِ حَيَاةُ النَّاسِ وَانْعِدَامُهَا يُؤَدِّي إِلَى الفَسَادِ وَالهَلَاكِ فِي الدَّارَيْنِ؛ وَهِيَ الكُلِّيَّاتُ الخَمْسُ — ①

④ ✍. حُكْمٌ: حُرْمَةُ الغُلُوِّ فِي الدِّينِ وَاتِّبَاعِ الأَهْوَاءِ المُضِلَّةِ | ✍. فَائِدَةٌ: تَرْكُ إِنْكَارِ المُنْكَرِ سَبَبٌ لِلَّعَنَاتِ المُتَتَابِعَاتِ — ①

الجُزْءُ الثَّانِي لِلْمَوْضُوعِ الأَوَّلِ — ٨ ن

السُّؤَالُ ①:

أ/. تَرْجَمَةُ الرَّاوِي	الاسْمُ وَ النَّسَبُ	مَوْلِدُهُ	وَفَاتُهُ	بَعْضُ المَنَاقِبِ وَ الفَضَائِلِ	مَرْوِيَّاتُهُ	تَنْقِيطٌ
أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه	عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ صَخْرٍ الدَّوْسِيُّ اليَمَانِيُّ كَنَّاهُ ﷺ أَبَا هِرٍّ	19 قَبْلَ الهِجْرَةِ	57 لِلْهِجْرَةِ وَقِيلَ 58 لِلْهِجْرَةِ	• مِنْ أَحْفَظِ الصَّحَابَةِ حَدِيثًا، وَأَحْسَنِهِمْ خَطَابَةً • شِدَّةُ مُلَازَمَةِ النَّبِيِّ ﷺ وَشُهُودُهُ غَزْوَةَ خَيْبَرَ مَعَهُ • تَوَلَّى وِلَايَةَ البَحْرَيْنِ لِعُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ رضي الله عنه	5374 حَدِيثًا	②

ب/. تَعْرِيفُ رِبَا الفَضْلِ وَعِلَّةِ تَحْرِيمِهِ: بَيْعُ مَطْعُومَيْنِ (مُقْتَاتَيْنِ، مُدَّخَرَيْنِ) أَوْ نَقْدَيْنِ مِنْ جِنْسٍ وَاحِدٍ مَعَ زِيَادَةِ أَحَدِ البَدَلَيْنِ عَنِ الآخَرِ — ①

ج/. قَاعِدَتَيِ اسْتِبْعَادِ الرِّبَا مِنَ المُعَامَلَاتِ المَالِيَّةِ مَعَ التَّمْثِيلِ لَهُمَا بِمِثَالٍ:

① إِذَا اتَّحَدَ البَدَلَيْنِ نَوْعًا وَ جِنْسًا حَرُمَ التَّفَاضُلُ وَ النَّسَاءُ (أَيْ تُشْتَرَطُ المُسَاوَاةُ وَ الفَوْرِيَّةُ فِي التَّقَابُضِ)؛ كَبَيْعِ تَمْرٍ بِتَمْرٍ — 0.5

② إِذَا اخْتَلَفَ البَدَلَيْنِ نَوْعًا وَ جِنْسًا جَازَ التَّفَاضُلُ وَ النَّسَاءُ مَعًا؛ كَبَيْعِ أَوْ كِشْرَاءِ تَمْرٍ بِدَرَاهِمَ — 0.5

السُّؤَالُ ②:

أ/. ذِكْرُ بَعْضِ الأَمْرَاضِ النَّفْسِيَّةِ الَّتِي يُوَلِّدُهَا الرِّبَا فِي نَفْسِ مُتَعَاطِيهِ، مَعَ بَيَانِ طُرُقِ حِفْظِ الإِسْلَامِ لِلصِّحَّةِ النَّفْسِيَّةِ:

١/. يُشَجِّعُ الكَسَلَ وَيُوَلِّدُ الأَنَانِيَّةَ وَ البُخْلَ عِنْدَ صَاحِبِهِ وَ يَمْحَقُ البَرَكَةَ ، ٢/. يُوَلِّدُ الحِقْدَ وَ الحَسَدَ وَ يَنْشُرُ العَدَاوَةَ وَ البَغْضَاءَ — 0.5

① الفَهْمُ الصَّحِيحُ لِلْوُجُودِ وَ المَصِيرِ ، ② تَقْوِيَةُ الصِّلَةِ بِاللَّهِ تَعَالَى: (بِالذِّكْرِ وَ العِبَادَاتِ ، بِالتَّزْكِيَةِ وَ الأَخْلَاقِ) — ①

ب/. يُسَاهِمُ تَحْرِيمُ الرِّبَا فِي حِفْظِ مَقْصِدِ المَالِ: بِازْدِهَارِ الاقْتِصَادِ بِتَدَاوُلِ المَالِ وَالقَضَاءِ عَلَى البَطَالَةِ وَالمَدْيُونِيَّةِ وَالتَّحَرُّرِ مِنَ التَّبَعِيَّةِ — 0.5

ج/. تَعْرِيفُ التَّعْزِيرِ: عُقُوبَةٌ غَيْرُ مُقَدَّرَةٍ شَرْعًا يُقَدِّرُهَا القَاضِي حَسَبَ المَصْلَحَةِ؛ بِالوَعْظِ، التَّوْبِيخِ، التَّغْرِيمِ، الإِتْلَافِ، السَّجْنِ — ①

③ فَائِدَتَيْنِ: ١/. التَّحْذِيرُ مِنَ التَّعَامُلِ بِالرِّبَا، وَبَيَانُ طَرِيقَةِ اسْتِبْعَادِهِ | ٢/. لَا عِبْرَةَ بِالجَوْدَةِ وَ الرَّدَاءَةِ فِي بَيْعِ الرِّبَوِيَّاتِ — ①

✍. المَجْمُوعُ الكُلِّيُّ — ٣٠ ن

الـمـوضـوع الـثـانـي

قَالَ تَعَالَى: ﴿ كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَكُنتُمْ أَمْوَاتًا فَأَحْيَاكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ (28) هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُم مَّا فِي الْأَرْضِ
جَمِيعًا ثُمَّ اسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ فَسَوَّاهُنَّ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ (29) وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا
مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ (30) وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلَائِكَةِ
فَقَالَ أَنبِئُونِي بِأَسْمَاءِ هَٰؤُلَاءِ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ (31) ﴾ سُورَةُ البَقَرَة : ٢٨ – ٣١

الجُـزْءُ الأَوَّلُ : ١٢ نُـقْـطَـةً

❶ . نصّت الآياتُ الكريماتُ على وسيلتيْن من وسائل تثبيت العقيدة الإسلاميّة ، وأشارتْ إلى نوعٍ من أنواع الصِّحّة الإنْسانيّة :

أ/. استنبطْ من الآياتِ الكريماتِ وسيلتي تثْبيتِ العقيدةِ الإسلاميّةِ الصّحيحة

ب/. كيْفَ حفظَ القرْآنُ الكريمُ الصحّةَ المُشارَ إليها منْ خلالِ الآياتِ أعْلاهُ ؟

ج/. ما العلاقةُ الجامعةُ بيْن العقيدةِ الإسلاميّةِ و الصِّحّةِ الإنْسانيّةِ ؟

❷ . حذّرت الآياتُ الكريمةُ من بعْضِ الانحرافاتِ السُّلوكيّة ، والمحْظوراتِ الشّرْعيّة ، وأرْشدتْ إلى قيمةٍ من القيمِ الخُلُقيّة :

أ/. بيِّنْ مفْهومَ الانحرافِ ، مُبرزًا منهجَ الإسلامِ في مُعاملةِ منْ لمْ يردعْهُ الإيمانُ عنْ مُواقعتها

ب/. فصِّل القوْلَ في عقوبةِ المحْظورِ الشّرْعيِّ الواردِ في الآياتِ أعْلاهُ

ج/. عرِّف القيمةَ الخُلُقيّةَ الّتي أرْشدتْ إليها الآياتُ ، ثُمَّ صنِّفْها حسب نوْعها

❸ . يُعْتبرُ التّعاملُ بالرِّبا و الشّفاعةُ في العقوباتِ الشّرْعيّةِ منْ أكْبرِ مظاهرِ الفسادِ في الأرْض :

أ/. عرِّف الشّفاعةَ اصطلاحًا

ب/. عدِّدْ ثلاثةً منْ آثارِ المساواةِ في تطبيقِ العقوباتِ الشّرْعيّة

ج/. عرِّفْ ربا الدُّيونِ اصطلاحًا ، مُبيِّنًا الفرْقَ بيْنهُ وبيْنَ ربا البيوعِ ؟

❹ . استنبطْ منَ الآياتِ الكريماتِ أعْلاهُ حُكْميْنِ شرْعيّيْن

> قالَ ابنُ رجبٍ رحمه الله :
> قُلُوبُ المُتَّقِينَ
> إِلَى هَذَا الشَّهْرِ تَحِنُّ
> وَمِنْ أَلَمِ فِرَاقِهِ تَئِنُّ

الجُـزْءُ الثّاني : ٨ نـقـاط

تزوّجَ رجلٌ امرأةً فأنْجبتْ منهُ ابنًا و ابنةً وجنينًا لا يزالُ في بطْنها ، فأوْصى لابنيْها بـ 40 مليونًا لكلٍّ منهما ، وبنى مدرسةً قرْآنيّةً باسْمها ، ولكنْ سرْعانَ ما ساءت العلاقةُ بيْنهُما فاتّهمها بالخيانةِ الزّوجيّة ، وأنَّ الجنينَ الّذي في بطْنها ليْس منهُ فأنكرتْ ذلكَ ولمْ يقُمْ بيّنةً على صحّةِ دعْواهُ فتلاعنا ، وخرجَ مُسْرعًا بسيّارتهِ لا يُبالي بإشاراتِ المرورِ ، فانْقلبتْ بهِ فتوُفّيَ منْ حينهِ ، مُخلِّفًا في رصيدهِ 130 مليونًا ودينًا لهُ بـ 55 مليونًا ، وقُدِّرتْ مؤنُ تجهيزهِ بـ 5 ملايين ، وأسْقطتْ زوْجتهُ جنينها ميْتًا بعْدَ أنْ استهلَّ صارخًا

❶ . شرعَ سُبْحانهُ وتعالى علْمَ الفرائضِ وتكفّلَ بتقْسيمها بيْنَ مُسْتحقّيها بحكْمتهِ وعلْمهِ وعدْلهِ :

أ/. عرِّفْ علْمَ الفرائضِ اصطلاحًا

ب/. طبِّقْ أرْكانَ و شروطَ الميراثِ على الواقعةِ السّابقةِ ، مع بيانِ قيمةِ ما يقْتسمهُ الورثةُ بيْنهمْ

ج/. كيْفَ تردُّ على شُبهِ المستشْرقينَ في اتّهامهمْ الإسلامَ بظلْمهِ المرْأةَ في الميراثِ ؟

❷ . منْ محاسنِ دينِ الإسْلامِ أنْ أوْجبَ الأخْلاقَ الكريمةَ وحرّمَ ضدّها ، ورتّبَ عليْها أُجورًا و حسناتٍ في الحياةِ وبعْدَ المماتِ :

أ/. سمِّ ثلاثةَ آثارٍ اجتماعيّةٍ للْعملِ الّذي قامَ بهِ الزّوْجُ قبْلَ فراقهِ زوْجتهُ

ب/. عرِّف القيمةَ الخُلُقيّةَ المُشارَ إليْها في الواقعةِ أعْلاهُ

ج/. حرّمَ الإسلامُ التّبنّي لمُنافاتهِ للْقيمةِ الخُلُقيّةِ السّابقةِ : عرِّف البديلَ الشّرْعيَّ لهُ

❸ . في الواقعةِ أعْلاهُ إشارةٌ إلى مصْدرٍ منْ مصادرِ التّشْريعِ التّبعيّةِ : اذْكرْ دليليْنِ منْ أدلّةِ حُجّيّتهِ

إجازةٌ طيِّبةٌ — أُستاذُكُم يسْألُ اللّهَ أنْ يُصوِّبَ أفْهامَكُمْ ويُسدِّدَ أقْلامَكُمْ ويوفِّقَكُمْ في دينكُمْ و دُنْياكُمْ — إجازةٌ مُمْتعةٌ

الجزء الأول للموضوع الثاني (١٣ ن)

السؤال ❶ :

أ/. استنباط وسيلتي (أسلوبي) تثبيت العقيدة الإسلامية الصحيحة : (تقبل : مناقشة الانحرافات استنباطًا من أول آية)

- إثارة العقل و الوجدان : دعا سبحانه الإنسان إلى إعمال عقله بالتفكر والتدبر في عظيم خلقه له ، وما له في الأرض لنفعه سخره ①
والتأمل في خلق السماوات ، وما في خلقها من آيات كونيات ليثير وجدانه فيستيقن أن وراء هذه القدرة ربًا عظيمًا يجب الانقياد له
- التذكير بمراقبة الله تعالى لخلقه : يذكر سبحانه في آياته الكريمة بعلمه المحيط الشامل لخلقه ، ورقابته له في سره ①
وعلنه ليدرك أن من كان هذا شأنه ووصفه ؛ أن يوحد ويخشى ، فلا يكفر ويعصى ، ويذكر دائما فلا ينسى

ب/. حفظ القرآن الكريم الصحة النفسية من خلال الآيات الكريمات : بالفهم الصحيح للوجود و المصير : ①
فمتى فهم الإنسان حقيقة وجوده ، وأيقن برجوعه إلى ربه ؛ أقبل على عبادته واستعد للقائه ، واطمأنت نفسه واستقرت

ج/. بيان العلاقة الجامعة بين العقيدة الإسلامية و الصحة النفسية : (لن تصح للإنسان نفسه ، إلا إذا صحت له عقيدته) ①
من آثار العقيدة على الفرد تعرف الإنسان على ذاته ومصيره ، والفهم الصحيح للوجود و المصير من طرق حفظ الصحة النفسية

السؤال ❷ :

أ/. بيان مفهوم الانحراف ، مع إبراز منهج الإسلام في معالجة المنحرفين الذين لم يردعهم الإيمان من الوقوع في الجرائم :

- مفهوم الانحراف في الإسلام : هو الخروج عن القيم والمعايير الإسلامية و تعاليم الإسلام وتشريعاته ومبادئه وحدوده 0.5
- منهج الإسلام في محاربتها بعد مواقعتها : من لم يردعه الإيمان يردعه السلطان بالعقوبات الحدية و القصاص و التعازير 0.5

ب/. تفصيل القول في عقوبة جريمتي (الجرائم هي : محظورات شرعية زجر الله عنها بالعقوبات) القتل أو الجرم العمديين :

- فعقوبة القصاص : أن يفعل بالجاني مثل ما فعل بالمجني عليه ؛ فمن قتل غيره عمدًا قتل ومن تعمد جرم غيره جرم ①

ج/. تعريف الصدق : قيمة فردية تعني قول الحق ومطابقة القول الضمير والواقع ؛ ونقيضه الكذب ، ويكون مع الله والنفس والناس ①

السؤال ❸ :

أ/. تعريف الشفاعة اصطلاحًا : هي التوسط لدى الحاكم لإسقاط أو تخفيف حكم أو عقوبة حدية مستحقة شرعًا ①

ب/. ذكر ثلاثة آثار إيجابية للمساواة في تطبيق العقوبات الشرعية : 1.5

① تماسك المجتمع : إذا طبقت العقوبات بالسوية تقيد الناس بالقانون وزالت الأحقاد وشاعت المحبة وقوي المجتمع وساد النظام
② تحقق الأمن : إذا طبقت العقوبات بين جميع الناس دون محاباة حفظت الحقوق ، وتحقق الأمن بجميع أنواعه
③ سلامة المجتمع من الفساد والهلاك : إذا طبقت العقوبات دون محاباة ارتدع الناس وقلت الجرائم وصلح المجتمع واستقر واستمر

ج/. تعريف ربا الديون مع بيان الفرق بينه وبين ربا البيوع : هو الزيادة المشروطة التي يأخذها الدائن من المدين نظير التأجيل 0.5

من حيث :	ربا الديون	ربا البيوع	
ما يجري فيه	• يجري في جميع الأموال	• لا يجري إلا في الأصناف الربوية الستة وما يقاس عليها	0.5
حقيقته و صفته	• يشتمل على زيادة و تأجيل معًا	• قد يشتمل على زيادة فقط (فضل) وعلى تأجيل فقط (نسيئة) وقد يجتمعان	0.5
نوع ومصدر تحريمه	• محرم تحريم مقاصد بالقرآن	• محرم تحريم وسائل (لأنه يفضي إلى ربا الديون ؛ فهو وسيلة إليه) بالسنة	

❹ حكمين : ١/. وجوب توحيد الله ﷻ وتحريم الكفر به | ٢/. وجوب الإيمان بقدرة الله ﷻ وعلمه المحيط الشامل ①

الجزء الثاني للموضوع الثاني (٨ ن)

السؤال ❶ :

أ/. تعريف علم الفرائض اصطلاحًا : هو العلم الذي يعرف به من يرث ، ومن لا يرث ، ومقدار إرث كل وارث 0.5

ب/. تطبيق أركان و شروط الميراث على الواقعة ، مع بيان قيمة باقي التركة التي ستقتسم بينهم :

① المورث : الميت صاحب التركة : وهو الزوج المتوفي رحمه الله ؛ وقد تحقق موته حقيقة في حادث المرور 0.5
② الوارث : الأحياء الذين سينتقل إليه الميراث : وهم زوجة المتوفى (لا ترث لمانع اللعان) ، وابنيه (يرثان بسبب النسب) ②
وقد تحققت حياتهم بعد موت مورثهم حقيقة ، وابنه الجنين (لا يرث لمانع الزنى) الذي تحققت حياته بعد موت مورثه تقديرًا
③ الموروث : التركة التي خلفها المورث : والتي قدرت بـ : (130 + 55 − 5) = 180 مليون سنتيم ①

ج/. الرد على شبه المستشرقين في اتهامهم الإسلام بظلمه المرأة في الميراث : 0.5
من المجالات الممنوع على العقل الخوض فيها استقلالًا دون وحي : الأمور التعبدية المحضة : فلا اجتهاد في مورد النص الصحيح
الصريح ؛ ومنها باب الميراث الذي قسمه الله بعلمه وحكمته وعدله حسب معايير التفاوت (ارجع إليها في ذيل مذكرة وحدة الميراث)

السؤال ❷ :

أ/. ثلاثة آثار اجتماعية للوقف : ١/. تحقيق التعاون و التكافل ، ٢/. القضاء على البطالة و الفقر ، ٣/. القضاء على الآفات الاجتماعية 1.5

ب/. تعريف قيمة الأمانة : كل ما يلزم حفظه وأداؤه و التعفف عنه من حقوق الخالق و حقوق الخلق ؛ وضدها الخيانة 0.5

ج/. حرم التبني لأنه ينافي الأمانة ويؤدي إلى الخيانة وانتهاك الأعراض بسبب الخلوة والتكشف ، وشرع الكفالة كبديل له :
وهي التزام على وجه التبرع بضم الولد القاصر والقيام بتربيته ورعايته بما يصلحه في دينه ودنياه 0.5

❸ دليلين من أدلة حجية المصالح المرسلة : ١/. تناهي النصوص الخاصة وتجدد المصالح ، ٢/. عمل الصحابة ﷺ بها في عدة وقائع ①

المجموع الكلي : ٣٠ ن